

مذكرة

1007165

إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

الموضوع: حول متابعة نشاط اللجان الجهوية للاستخلاص.

في إطار متابعة نشاط اللجان الجهوية للاستخلاص المحدثة بمقتضى مقرر وزير المالية بتاريخ 21 نوفمبر 2001 تبين أن هذه اللجان لم تلتزم بدورية اجتماعها بمعدل مرتين في الشهر على أقل تقدير مثل ما هو منصوص عليه بمذكرتنا عدد 2802 بتاريخ 23 مارس 2002، كما أنها لم تتولى إرسال محاضر جلساتها إلى المصالح المركزية خلال الأسبوع الموالي لإجتماع اللجنة مثل ما هو منصوص عليه بمذكرتنا عدد 7902 بتاريخ 22 سبتمبر 2003، مما أثر بصفة ملحوظة عن نسق استخلاص الديون الجبائية المثقلة.

لذا، وتقاديا للانعكاسات السلبية لهذه الوضعية على متابعة نسق استخلاص الديون الجبائية المثقلة بدفاتر قباضات المالية، وفي انتظار صدور مذكرة التعليمات العامة الجديدة المتعلقة بضبط تركيبة ومهام اللجنة المركزية واللجان الجهوية للاستخلاص، يتعين إتخاذ الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع أمناء المال الجهويين قصد الإلتزام بدورية انعقاد جلسات اللجان الجهوية للاستخلاص بمعدل مرتين في الشهر على الأقل والتقييد بإعداد وإحالة محاضر جلسات هذه اللجان إلى المصالح المركزية في الإبان.

وباعتبار أن المصالح المركزية تقوم بإعداد إحصائيات شهرية لجلسات اللجان الجهوية للاستخلاص فإن كل محضر لا تتم إحالته في أجل أقصاه الخامس والعشرين من كل شهر بالنسبة للجلسات التي تعقد خلال النصف الأول من الشهر والعاشر من الشهر الموالي بالنسبة للجلسات التي تعقد خلال النصف الثاني من الشهر، لا يعتمد ضمن الإحصائيات الشهرية المذكورة وتعتبر تبعا لذلك جلسة عمل اللجنة الجهوية للاستخلاص وكأنها لم تعقد.

المدير العام للأداءات
الإدارة العامة للأداءات